

الوديعة والعارية ضمان الوديعة إذا ضاعت

السؤال: استعرتُ من شخص شيئاً بنية ردّه عليه، لكنه ضاع مني، فهل يلزمني شيء؟ وهل يحق له مطالبتي؟

الجواب: لا شك أن العارية مستردّة، فإذا ضاعت منه أو تلفت فإن المستعير يضمنها.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثامنة والثلاثون بعد المائة ١٤٣٤/٦/٢٢ هـ